

النص والإجتهد

[67] أجمعت الامة عليه بلا كلام لاحد منها في شئ منه (95). ثم لما أنزل الله عزوجل عليه (وآت ذا القربى حقه) أنحل فاطمة فدكا، فكانت في يدها (96) حتى انتزعت منها لبث المال. هذا ما ادعته الزهراء بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وأوقفت في سبيله موقف المحاكمة باجماع الامة، واليك ما جاء في محاكمتها: قال الامام فخر الدين الرازي: فلما مات رسول الله صلى الله عليه وآله ادعت فاطمة عليها السلام أنه كان ينحلها فدكا، فقال لها أبو بكر: أنت أعز الناس علي _____ (95) فدك ملك لرسول الله صلى الله عليه وآله: راجع: السيرة النبوية لابن هشام ج 2 / 353، فدك للقزويني ص 29، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ج 16 / 210، تاريخ الطبري ج 3 / 20، الكامل في التاريخ ج 2 / 224 وج 2 / 152 ط آخر، معجم البلدان للحموي مادة - فدك - ج 4 / 238 - 240، وفاء الوفاء ج 3 / 997 و 998، فدك في التاريخ ص 20، فتوح البلدان للبلاذري ص 42 و 43، سنن أبي داود ج 2 / 47 باب صفايا رسول الله ك الخراج، الاموال لابي عبيد ص 9، سيرة ابن هشام ج 2 / 408، الاكتفاء ج 2 / 259، الاحكام السلطانية للماوردي ص 170، الاحكام السلطانية لابي يعلى ص 185، المغازي للواقدي ص 706، أمتاع الاسماع ص 331، مقدمة مرآة العقول ج 1 / 133، شواهد التنزيل للحسكاني ج 1 / 338 و 443. (96) أئمة أهل البيت وشيعتهم كافة لا يرتابون في أن رسول الله صلى الله عليه وآله أنحل بضعة الزهراء ما كان خالما له من فدك، وأنه كان في يدها حتى انتزع منها، وحسبك قول أمير المؤمنين عليه السلام فيما كتبه إلى عامله في البصرة عثمان بن حنيف: بلى كانت في أيدينا فدك من كل ما أظلمته السماء فشحت عليها نفوس قوم، وسخت عنها نفوس قوم آخرين، ونعم الحكم الله.. إلى آخر كلامه وهو في نهج البلاغة، وفي معناه نصوص متواترة عن أئمة العترة الطاهرة. والمحدثون الاثبات رووا بالاسناد إلى أبي سعيد الخدري انه قال: لما نزل قوله تعالى (وآت ذا القربى حقه) أعطى رسول الله فاطمة فدكا. = _____